

كتاب دوري رقم () لسنة ٢٠١٤

بشأن

قواعد طلب حساب مدة في الأجر الأساسي أو الأجر المتغير أو نظام المكافأة

وفقاً لأحكام المادة ٣٤ ، ٤١ من قانون التأمين الاجتماعي الصادر بالقانون رقم ٧٩ لسنة ١٩٧٥

والمعدل بالقانون رقم ١٢٠ لسنة ٢٠١٤

بتاريخ ٢٠١٤/٩/٢ صدر قرار رئيس الجمهورية بالقانون رقم ١٢٠ لسنة ٢٠١٤ بتعديل بعض أحكام قانون التأمين الاجتماعي الصادر بالقانون رقم ٧٩ لسنة ١٩٧٥ والذي يعمل به اعتباراً من ٢٠١٤/١٠/١ وقد تم استبدال نص المادة ٣٤ منه وأصبح نصها كما يلي :

“يجوز للمؤمن عليه أن يطلب حساب مدة ضمن مدة اشتراكه في التأمين في كل من الأجر الأساسي والأجر المتغير ونظام المكافأة إذا توافرت بشأنها الشروط الآتية :

١- أن تكون بعد بلوغه سن الثامنة عشرة.

٢- أن تكون سنوات كاملة.

٣- أن تكون سابقة على مدة الاشتراك الأخيرة وغير خاضعة لنظام التأمين الاجتماعي.

٤- ألا تتجاوز مدة الاشتراك الفعلية.

ويراعى ألا يؤدي حساب مدة في أي من الأجر المتغير ونظام المكافأة تجاوز مدة الاشتراك في أي منهما مدة الاشتراك عن الأجر الأساسي.

وتقدر تكلفة حساب المدة مقابل أداء مبلغ يحسب وفقاً للجدول رقم (٤) المرفق.

كما تم استبدال نص الفقرة الثالثة من المادة (٤١) من ذات القانون وأصبح نصها كما يلي :

“واستثناء من حكم الفقرة السابقة يجوز للمؤمن عليه بعد انتهاء خدمته وبلوغه سن الستين أو تجاوزها ، إبداء الرغبة في حساب مدة في الأجر الأساسي سابقة على مدة اشتراكه الأخيرة وبمراعاة أحكام المادة (٣٤) وذلك بمقدار المدة المطلوبة لاستحقاق المعاش وتؤدي المبالغ المستحقة عنها دفعة واحدة ويستحق المعاش اعتباراً من أول الشهر التالي لأداء هذه المبالغ.

كما تم استبدال الجدولين رقمي (٦،٤) المرفقين بذات القانون وفقاً لما جاء بالجدولين

المرفقين بهذا الكتاب.

وفى ضوء ما تنص به الأحكام المتقدمة يراعى ما يلي :

أولاً: الشروط المطلوب توافرها لحساب مدة ضمن مدد الاشتراك وفقاً لأحكام المادة ٣٤ من قانون التأمين الإجتماعى:

١. أن تكون المدة بعد بلوغه سن الثامنة عشرة.
٢. أن تكون سنوات كاملة.
٣. أن تكون سابقة على مدة الإشتراك الأخيرة وغير خاضعة لنظام التأمين الإجتماعى.
٤. ألا تتجاوز مدة الإشتراك الفعلية .
٥. ألا يزيد مجموع مدد الإشتراك بما فيها المدة المطلوب حسابها عن الأجر المتغير أو نظام المكافأة عن مدة الإشتراك عن الأجر الأساسى ، ولا يدخل فى حسابها المدد التى تقضى القوانين والقرارات بإضافتها لمدة الإشتراك فى التأمين.

ثانياً: الشروط المطلوبة لحساب مدة فى الأجر الأساسى ضمن مدد الاشتراك وفقاً لأحكام المادة ٤١ من قانون التأمين الإجتماعى (طلب الاشتراك عن مدة بعد انتهاء الخدمة وبلوغ سن الستين):

١. كافة الشروط الواردة بالبند أولاً.
٢. بلوغ سن الستين أو تجاوزها.
٣. سداد تكلفة حساب المدة دفعة واحدة مع مراعاة ألا يقل الأجر الذى تحسب على أساسه تكلفة الشراء عن الحد الأدنى لأجر الاشتراك فى تاريخ تقديم طلب الشراء.

ثالثاً: حساب وسداد تكلفة مدد الاشتراك:

١. تحسب التكلفة وفقاً للجدول رقم (٤) المرفق بقانون التأمين الإجتماعى والمعدل بالقانون رقم ١٢٠ لسنة ٢٠١٤ وتسدد وفقاً لما يلى:
 - دفعة واحدة خلال سنة من تاريخ طلب الحساب.
 - أو بالتقسيط وفقاً للجدول رقم ٦ المرفق بقانون التأمين الإجتماعى والمعدل بالقانون رقم ١٢٠ لسنة ٢٠١٤.

٢. يراعى جبر قيمة تكلفة الدفعة الواحدة أو قيمة القسط الشهري إلى أقرب جنيه.

رابعاً: أحكام عامة:

١. تلتزم الجهة الإدارية بإعداد سجل لقيد طلبات حساب المدد المشار إليها والأقساط المستحقة عنها وفقاً لنموذج السجل رقم (٤٤ مكرراً) المرفق.
 ٢. لا يعتبر المؤمن عليه ملتزماً بطلب حساب المدة إلا بعد موافقته على التكلفة وإقراره بالسداد.
 ٣. يتم تطبيق القواعد والأحكام المشار إليها على الطلبات التي وافق المؤمن عليه على التكلفة أو قيمة القسط بعد ٢٠١٤/٩/٣٠.
 ٤. يراعى بالنسبة للطلبات التي قدمت قبل ٢٠١٤/١٠/١ ما يلي :
 - يشترط موافقة المؤمن عليه على قيمة التكلفة أن يتم حساب التكلفة دفعة واحدة وقيمة القسط لحسابهما وفقاً للجدول رقم (٤) والجدول رقم (٦) قبل تعديلهما بالقانون رقم ١٢٠ لسنة ٢٠١٤.
 - يشترط لحساب مدة وفقاً للمادة ٤١ قبل تعديلهما بالقانون رقم ١٢٠ لسنة ٢٠١٤ أن يتم سداد التكلفة دفعة واحدة قبل ٢٠١٤/١٠/١ ، ويتم تقدير الحقوق التأمينية وفقاً لقانون التأمين الاجتماعي الصادر بالقانون رقم ٧٩ لسنة ١٩٧٥ قبل تعديله بالقانون رقم ١٢٠ لسنة ٢٠١٤.
 ٥. عند حساب مدة بالمبالغ المدخرة في نظام المكافأة يتم استخدام الجدول رقم (٤) المرفق بالقانون قبل تعديله بالقانون ١٢٠ لسنة ٢٠١٤.
- يلغى كل ما يخالف أحكام هذا الكتاب الدورى ، ويهيب الصندوق بكافة الجهات الإدارية إلى تنفيذ الأحكام الواردة بهذا الكتاب بكل دقة.
- تحريراً في : ٢٠١٤ / /

**رئيس صندوق التأمين الاجتماعي
للعاملين بالقطاع الحكومي**

عمر محمد حسن

جدول رقم (٤)

تحديد المبالغ المستحقة لحساب المدة السابقة ضمن مدة الإشتراك

السن	المبلغ المقابل لكل سنة من الخدمة المحسوبة فى مدة الإشتراك ولكل جنيه واحد من الأجر الشهرى	
	الأجر الأساسى - الأجر المتغير	المكافأة
حتى سن ٢٠	٣,٦٩	٠,٦٥
٢١	٣,٧٣	٠,٦٦
٢٢	٣,٧٧	٠,٦٦
٢٣	٣,٨٢	٠,٦٧
٢٤	٣,٨٦	٠,٦٨
٢٥	٣,٩٠	٠,٦٨
٢٦	٣,٩٥	٠,٦٩
٢٧	٣,٩٩	٠,٧٠
٢٨	٤,٠٣	٠,٧٠
٢٩	٤,٠٨	٠,٧١
٣٠	٤,١٢	٠,٧٢
٣١	٤,١٧	٠,٧٢
٣٢	٤,٢١	٠,٧٣
٣٣	٤,٢٦	٠,٧٤
٣٤	٤,٣١	٠,٧٤
٣٥	٤,٣٥	٠,٧٥
٣٦	٤,٤٠	٠,٧٦
٣٧	٤,٤٥	٠,٧٧
٣٨	٤,٤٩	٠,٧٧

السن	المبلغ المقابل لكل سنة من الخدمة المحسوبة في مدة الإشتراك ولكل جنيه واحد من الأجر الشهرى	
	الأجر الأساسى - الأجر المتغير	المكافأة
٣٩	٤,٥٤	٠,٧٨
٤٠	٤,٥٩	٠,٧٩
٤١	٤,٦٤	٠,٨٠
٤٢	٤,٦٨	٠,٨٠
٤٣	٤,٧٣	٠,٨١
٤٤	٤,٧٨	٠,٨٢
٤٥	٤,٨٣	٠,٨٣
٤٦	٤,٨٧	٠,٨٣
٤٧	٤,٩٢	٠,٨٤
٤٨	٤,٩٧	٠,٨٥
٤٩	٥,٠٢	٠,٨٦
٥٠	٥,٠٦	٠,٨٧
٥١	٥,١١	٠,٨٧
٥٢	٥,١٥	٠,٨٨
٥٣	٥,٢٠	٠,٨٩
٥٤	٥,٢٤	٠,٩٠
٥٥	٥,٢٩	٠,٩١
٥٦	٥,٣٣	٠,٩٢
٥٧	٥,٣٧	٠,٩٣
٥٨	٥,٤١	٠,٩٣
٥٩ سنة فأكثر	٥,٤٥	٠,٩٤

ملاحظات :

- ١- فى حساب السن تعتبر كسور السنة سنة كاملة.
- ٢- تقدر المبالغ المطلوبة لحساب مدة ضمن مدة الاشتراك فى الأجر الأساسى والمكافأة على أساس السن والأجر فى تاريخ تقديم طلب الحساب.
- ٣- تقدر المبالغ المطلوبة لحساب مدة ضمن مدة الاشتراك فى الأجر المتغير على أساس السن فى تاريخ تقديم الطلب والمتوسط الشهرى للأجور التى سددت على أساسها الاشتراكات خلال المدة حتى نهاية الشهر السابق على تاريخ تقديم طلب الحساب.
- ٤- تقدر المبالغ المطلوبة وفقاً للمادة (٣٣) بواقع ٤٠٪ من المعامل الوارد بهذا الجدول وعلى أساس السن والأجر فى تاريخ تقديم طلب الاشتراك.
- ٥- تجبر قيمة التكلفة الناتجة من تطبيق هذا الجدول إلى أقرب جنيه.

جدول رقم (٦)

بتحديد الأقساط الشهرية التي تقتطع من الأجر
في حالة إختيار المؤمن عليه أداء المبالغ المستحقة عليه بالتقسيط

السن في تاريخ بدء الأداء	مجموع الأقساط المفروض أدائها في حالة السداد حتى بلوغ سن الستين مقابل ١٠٠ جنيه من المبلغ المستحق
٢٠	٣٢٧,٩٤
٢١	٣٢١,٠٤
٢٢	٣١٤,١٩
٢٣	٣٠٧,٣٩
٢٤	٣٠٠,٦٤
٢٥	٢٩٣,٩٤
٢٦	٢٨٧,٣٠
٢٧	٢٨٠,٧٢
٢٨	٢٧٤,١٩
٢٩	٢٦٧,٧٣
٣٠	٢٦١,٣٣
٣١	٢٥٥,٠٠
٣٢	٢٤٨,٧٤
٣٣	٢٤٢,٥٥
٣٤	٢٣٦,٤٣
٣٥	٢٣٠,٣٨
٣٦	٢٢٤,٤١
٣٧	٢١٨,٥١
٣٨	٢١٢,٦٨

السن فى تاريخ بدء الأداء	مجموع الأقساط المفروض أدائها فى حالة السداد حتى بلوغ سن الستين مقابل ١٠٠ جنيه من المبلغ المستحق
٣٩	٢٠٦,٩٣
٤٠	٢٠١,٢٦
٤١	١٩٥,٦٥
٤٢	١٩٠,١٢
٤٣	١٨٤,٦٥
٤٤	١٧٩,٢٥
٤٥	١٧٣,٩٢
٤٦	١٦٨,٦٤
٤٧	١٦٣,٤٣
٤٨	١٥٨,٢٧
٤٩	١٥٣,١٦
٥٠	١٤٨,١٠
٥١	١٤٣,١٠
٥٢	١٣٨,١٤
٥٣	١٣٣,٢٢
٥٤	١٢٨,٣٦
٥٥	١٢٣,٥٣
٥٦	١١٨,٧٥
٥٧	١١٤,٠١
٥٨	١٠٩,٣٢
٥٩	١٠٤,٦٦

ملاحظات :

- ١- في حالة حساب السن تعتبر كسور السنة كاملة.
- ٢- لحساب القسط الشهري تقسم مجموع الأقساط المفروض أدائها على عدد الأشهر الكاملة بين تاريخ بدء السداد وتاريخ سن الستين.
- ٣- تجبر قيمة القسط الشهري الناتج من تطبيق هذا الجدول إلى أقرب جنيه.

الهيئة القومية للتأمين الإجتماعي
صندوق العاملين بـ
نموذج
رقم المنشأة
اسم المنشأة:

طلب حساب مدة سابقة

طبقا لاحكام المادة (٣٣ / ٣٤ / ٤١) من القانون ١٩٧٥/٧٩

أولا : البيانات الأساسية :-

اسم المؤمن عليه: الرقم التأميني:

تاريخ الميلاد: / / الرقم القومي:

تاريخ تقديم الطلب: / / المدة المحولة قبل ١٩٨٤/٤/١

أجر حساب المدة : / معامل السن من جدول (٤) المرفق بالقانون:

نوع المدة المطلوب حسابها: (أساسي / متغير / مكافأة) المدة المطلوب حسابها:

بداية ونهاية المدة المطلوب حسابها: من / / إلى / /

بيان بمدد الإشتراك في الأجر الأساسي:-

نوع القطاع		بداية ونهاية المدة			نوع القطاع		
كود	مسمى	يوم	شهر	سنة	كود	مسمى	يوم

ثانيا : تقدير التكلفة :-

١- تقدير التكلفة دفعة واحدة:

٢- سداد التكلفة بالتقسيط: X =
..... X ١٠٠

ثالثا : إقرار المؤمن عليه برغبته في الإشتراك :-

أقر أنا / بالإشتراك عن مدة (.....) سنة فقط
من مدتي السابقة على مدة اشتراكي الأخيرة وغير الخاضعة لأي نظام تأمين إجتماعي وذلك عن الأجر (.....)
بتكلفة بقسط شهريا .

تحرير في : ٢٠ / / توقيع المؤمن عليه

رابعا : إقرار صاحب العمل بخضم القسط ومتابعة السداد :-

١- تم التأشير بسجلات الأجور بقيمة القسط الشهري المستحق بواقع قرش جنية
فقط وقدره ونتعهد باستقطاعه اعتبارا من الأجر

المستحق عن شهر سنة وتوريده لصندوق التأمين الإجتماعي للعاملين بـ
مع مسؤوليتي الكاملة عن الوفاء بذلك القسط طالما يستحق العامل أجره كما أتعهد بإخطار الجهة المنقول
إليها العامل وكذلك في حالة وقف الخصم لعدم استحقاق العامل أجره.

٢- تم التأشير باستمارة الخدمة بضمنون هذا النموذج وحفظت نسخة منه بملف التأمين الإجتماعي الخاص
بالعامل.

توقيع صاحب العمل

خاتم الجهة

تحرير في : / /

خامسا : إقرار اعتماد النموذج :-

إقرار رئيس قسم التأمين الإجتماعي بصحة البيانات	توقيع مدير عام شئون العاملين أو المدير المسئول	خاتم شعار الجمهورية أو توقيع صاحب العمل للقطاع العام والخاص	إقرار المفتش أو الموظف المختص بصحة البيانات	اعتماد المختص بالصندوق بصحة البيانات	خاتم الصندوق المختص
الاسم /	الاسم /	الاسم /	الاسم /	الاسم /	الاسم /
التوقيع /	التوقيع /	التوقيع /	التوقيع /	التوقيع /	التوقيع /
التاريخ /	التاريخ /	التاريخ /	التاريخ /	التاريخ /	التاريخ /

إرشادات

- ١- على الجهة التي قدم لها الطلب أن تقوم بقاء الطلبات في السجل المعد لذلك ومراجعة بيانات الطلب من واقع ملف التأمين الاجتماعي الخاص بالمؤمن عليه وتقديم الطلب للمكتب المختص لمراجعته .
- ٢- إرسال الأصل والصورتين إلى الصندوق المختص للمراجعة والإحتفاظ بالصورة الأخرى .
- ٣- على الصندوق المختص مراجعة النموذج وتسجيله في السجل المعد لهذا الغرض والإحتفاظ بصورة وإرجاع الأصل وصورة لصاحب العمل لحفظ الأصل في ملف التأمين الاجتماعي وتسليم الصورة الأخرى للمؤمن عليه .
- ٤- إذا كان صاحب العمل قطاع خاص ولا يوجد به جهاز تأمين اجتماعي يحفظ أصل الطلب بملفه التأميني بمكتب الصندوق المختص ويوافي صاحب العمل بصورة من النموذج ، لتسليمها للمؤمن عليه .
- ٥- على صاحب العمل في حالة السداد بالتقسيط أن يقتطع من أجر المؤمن عليه قيمة القسط ويوردها مع الإشتراكات الشهرية للصندوق المختص .
- ٦- يراعى عند حساب التكلفة مايلي :-

- (أ) يقصد بالمدة المحولة قبل ١٩٨٤/٤/١ مدة المكافأة المحسوبة بالمبالغ المدخرة في حالة حساب مدة في نظام المكافأة أو المدة المحول عنها إحتياطي قبل ١ / ٤ / ١٩٨٤ في الأجور المتغيرة في حالة حساب مدة في نظام الأجر المتغير .
 - (ب) معامل السن من جدول (٤) في تاريخ تقديم الطلب (معامل الأجر الأساسي والأجر المتغير في حالة طلب مدة في الأجر الأساسي أو المتغير - معامل المكافأة في حالة طلب مدة في المكافأة) .
 - (ج) يقصد بأجر حساب المدة:-
 - الأجر الأساسي في تاريخ تقديم الطلب في حالة حساب مدة في الأجر الأساسي أو المكافأة ومتوسط الأجر المتغير عن مدة الإشتراك الفعلية عن الفترة السابقة على تاريخ تقديم الطلب و حتى الشهر السابق عليه .
 - (د) يقدر حساب تكلفة المدة كما يلي :
- (١) التكلفة دفعة واحدة:

- في حالة طلب مدة في الأجر الأساسي أو المتغير = الأجر في تاريخ تقديم الطلب X المدة المطلوب حسابها X معامل السن من جدول (٤) عن الأجر الأساسي والمتغير X ٠.٤ في حالة حساب مدة وفقا للمادة ٣٣ .
 - في حالة طلب مدة في المكافأة = الأجر في تاريخ تقديم الطلب X المدة المطلوب حسابها X معامل السن من جدول (٤) عن المكافأة.
- (٢) السداد بالتقسيط = قيمة التكلفة دفعة واحدة X معامل السن من جدول رقم (٦) المرفق بالقانون في تاريخ بدء التقسيط
- = _____

١٠٠ X المدة بالشهور من بداية التقسيط حتى بلوغ سن الستين (مع مراعاة حذف جزء شهر نهاية الخدمة)

(٣) تجبر قيمة التكلفة دفعة واحدة أو قيمة القسط الشهري إلى أقرب جنيه.

٧- يشترط لحساب المدة توافر الشروط الآتية :-

- أ- أن تكون المدة بعد بلوغه سن الثامنة عشرة.
 - ب- أن تكون سنوات كاملة.
 - ج- أن تكون سابقة على مدة الإشتراك الأخيرة وغير خاضعة لنظام التأمين الاجتماعي.
 - د- ألا تجاوز مدة الإشتراك الفعلية .
 - هـ- ألا يزيد مجموع مدد الإشتراك بما فيها المدة المطلوب حسابها عن الأجر المتغير أو نظام المكافأة عن مدة الإشتراك عن الأجر الأساسي، التي لا يدخل في حسابها المدد التي تقضى القوانين والقرارات بإضافتها لمدة الإشتراك في التأمين.
- في حالة حساب المدة وفقاً لأحكام المادة (٤١) من قانون التأمين الاجتماعي لمن انتهت خدمته وبلغ سن الستين أو تجاوزها يشترط توافر الشروط المشار إليها بالبند السابق مع مراعاة ألا يقل الأجر الذي تحسب على أساسه تكلفة الشراء عن الحد الأدنى لأجر الإشتراك في تاريخ تقديم طلب الشراء.